

شرح الرسالة للشافعي | 04 | فضيلة الشيخ أ.د.أحمد النقيب

أحمد النقيب

بسم الله الرحمن الرحيم. آآ هذا مجلس في كتاب الرسالة اشرف سيد عليه رحمة الله وكان المجلس الفائز يتكلم وجوه من اتيان النصوص في نسق واحد. ولكن لا تعارض بينها - 00:00:00

وما تتوهمه هذه النصوص من الخلاف انما هو من باب اختلاف التنوع الذي يكون المجتهد فيه مصيبا. اي كل واحد من المجتهدين او المجتهدين في هذه مسألة يكون مصيبة. مجلس اليوم يوضح لنا الامام عليه - 00:00:30

رحمة الله نوعا اخر من الخلاف. وهو الخلاف الذي يمكن ان نسميه الجمع والتقديم. الجمع والتقديم. يعني النصوص تجمع في نسق واحد ويقدم بعضها على بعض. والتقديم هنا بمعنى الترجيح. التقديم هنا بمعنى الترجيح - 00:01:00

قال الامام الشافعي عليه رحمة الله اخبرنا ما لك عن نافع عن ابي سعيد الخدري وطبعا ده اسناد عالي. اسناد عالي ما شاء الله. كالنجم الماري في وسط السماء اسناد آآ هجومي ما شاء الله. اخبارنا ما لك عن نافع عن ابي سعيد - 00:01:30

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب الا مثلها بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض. تشف ايضا تفضلوا بعضها على بعض. ولا تبيعوا الورق اي فضة. بالورق - 00:02:00

الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض اي لا تفضلوا بعضها على بعض ولا تبيعوا شيئا ولا تبيعوا شيئا منها غائبا. والمقصود بالغائب هنا اي المؤجل او غير الموجود. يعني المقصود الغائب المؤجل. او غير - 00:02:30

الموجود ولا تبيعوا شيئا منها اي من الذهب والفضة ونحوها من الاصناف الربوية لا تبيع شيئا منها او غائبا بناجر. ولذلك لا يجوز التقسيط عند بيع الذهب او الفضة او نحو من ذلك. وهذا من جملة الاخطاء الشائعة التي يقع فيها الناس. انه - 00:03:00

يجوزون بيع الذهب بالتقسيط وهذا لا يجوز. معك الف جنيه اشتري بها ذهب. ولكن لا تذهب لرجل السائق تقول له ما الف جنيه فيجيب لك بضاعة بعشر تلاف جنيه بخمستاشر الف بالتقسيط. لا يجوز التقسيط في بيع الایه - 00:03:30

الذهب ولكن لا بد من المماثلة. ولذلك قال اهل العلم بأنه لا بد في بيع الاصناف الربوية من التماثل التماثل يعني ذهب بذهب فضة بفضة. ذهب بذهب فضة بفضة. وعيان بعياش. لا بد من المثلية. لا بد من المثلية - 00:03:50

هو في الوقت نفسه لا بد من التقابل في المجلس. اذا لا بد من التقابل في المجلس. اتنين لا بد من ايه؟ من اذا هذان شرقان. ومعلوم ان الاصناف التي يقع فيها الربا هي الاصناف - 00:04:20

التي ذكرت في النص اللي هي الذهب اتنين قولوا معي الذهب وايه؟ والفضة وايه كمان؟ ها والبر وايه كمان؟ هم والشعير وايه كمان؟ والملح. وايه؟ والتمر وماذا ايضا ها الذهب والفضة والبر والشعير والتمر - 00:04:40

والملح. هذه كلها نعم. من حديث الورق والفضة. الورق اللي هو الفضة. الورق الفضة طبعا الذهب والفضة للعملات الموجودة. العملات الموجودة. فما ينفعش مثلا انت تشتري ميت جنيه جديدة بمية وخمسة. واحد بالك ازاى؟ يعني ده بيحدس في الاعياد - 00:05:10

ان انت تشتري من واحد ميت جنيه جديدة وتدي له ايه؟ مية وخمسة جنيه وده مش واجب. طبعا ده لا يجوز. لماذا لا يجوز لانه ليس هناك المثلية. ليس هناك المثلية بل حدثت تفاضل. ولذلك هذا - 00:05:50

ما يسمى بالربا ماذا؟ لا مش النسبة بربا الفضل يسمى هذا بربا الفضل ما يسمى بربا النسبة يبقى قوله صلى الله عليه وسلم ولا تشفوا بعضها على بعض اي لا تفضلوا بعضها على بعض. مش عشان هي جديدة بتديج تبقى - 00:06:10

تبقى ايه؟ تبقى اغلى. لأن طالما هي نفس القيمة خلاص. طالما نفس القيمة خلاص اذا لا يجوز بيع الشيء بالشيء الا ايه؟ مثلا بمثل. ولا بد

من التقابل في المجلس يدل عليه ايه؟ هاء بهاء. يعني ايه - 00:06:30

خد وهات. ها انبياء يعني ايه؟ خد وهات. آ الى عهد قريب كانت الساعة تبيع ذهب بماذ؟ بالتقسيط. وايضا لا يجوز ان تبيع آآ موجودا بشيء غير موجود. ما تقول له طب انا هشتري منك الذهب واروح البيت اجيب لك الفلوس. لأن ما ينفعش. او انت مثلا بكم الذهب ده بعشر تلاف جنيه - 00:06:50

اديت فلوسك اديتهم تلات تلاف جنيه تدي له تلات تلاف وتقول له طب انا اروح اجيب الایه السبع تلاف لأن هذه كله لا يجوز ولكن خلي ابدأ بعرضك وتلات الاف في جيبي وروح البيت هات الفلوس وتعال شير ليه؟ الذهب. هذا هو الحق الذي لا ينبغي ان يخاذ عنه - 00:07:20

فالاصناف هذه ينبغي ان يكون فيها مثلا بممثل. الا اذا كانت هناك ضرورة عرفية ذلك الامر. مثلني يا اخوانا مثل الملح. مثل ملح لحاجة الناس اليه في في كل شيء - 00:07:40

لدرجة انهم قالوا بان آآ العلماء بين الناس كالملح في الطعام. الملح لابد ان يكون فيه الایه المثل لابد من المثلية لابد فيه من المثلية. طيب اذا لم تتحقق المثلية - 00:08:00

هل يجوز ان احنا نبيع الملح بشيء آآ اخر؟ يجوز. طب هل يجوز ان احنا نشتري الملح من قيمته يعني افترضنا مثلا الطبيخ آآ موجود ونسينا نحط ملح رح يا واد هات كيس ملح. الورد راح - 00:08:20

العيال الصغير. من الذي سيتعامل في ملح مين؟ مش الناس الكبار بس. كان ممكن الواد الصغير عنده خمس سنين يروح طير هات كيس ملح. الواد ضايع الفلوس في الطريق. البقال بيقول له ارجع ما تاخدش المال الا اما يجيب الفلوس - 00:08:40
طب لو ترتب على زكاة ماذ؟ فساد الطبخة كلها وطبعا في اللفة رز وزيت غاز اذا هذه ضرورة لانه جرى العرف ان معظم الذين يتعاملون في الملح انما هم الصغار او - 00:09:00

الذين ربما لا يفهون المال. بخلاف الذهب. مين اللي هيروح يتعمل في الذهب؟ مين؟ ولذلك وحدة سألتنى امبارح بتقول لي ان بنتها في اعدادية اولى اعدادي او تانية اعدادي وراحة باعهه للصايحة. قعدوا يدوروا وقت لما تلاقوا الصايحة. الصاييف قال لهم انا اديت تمن البنت - 00:09:20

فاحدنا خدنا الذهب فهو بيطالب بتمن الذهب. ندي له تمن الذهب وما نديلوش؟ المسألة دي بغض النظر مسألة امنية او خلاف انا فيرأيي لا ياخز شيئا من ثمن هذا الذهب. ليه؟ لأن جرت العادة ان الاطفال الصغار ليس لهم - 00:09:50

الحق في التصرف في هذا الذهب. فكرجل صائب بنت صغيرة جاية ومعك دهب بخمسة اشهر الف جنيه تقول لها ايه؟ انت اسمك ايه؟ ومن عيلة مين؟ عنوانكم ايه؟ طب اقعددي يا حبيبتي هنا هوة لأن انا هعمل حاجة صغيرة - 00:10:10

يوم متصل بمين؟ باهلها. تعالوا الحقوا من بنتكم جاية لي دهب. باباها ومات هيجم ويأخذوا بنتههم ويتصارحوها مع بنتههم بقى لكن هذا الرجل تقييم الشرع هو رجل ايه؟ مستغل ورجل لا يعاون الناس على البر والتقوى - 00:10:30

ماشي الحال اذا لابد ان يفرق. حتى لو اداتها تمن الذهب لابد يغرم هذا التمن. لكن لو واحد راح يشتري ملح بيقى زي اللي هيروح يشتري دهب هي زي اللي يشتري فضة زي اللي هيشتري مثلا تمر او او رز - 00:10:50

او شعير فالامر مختلف. ولذلك جوز العلماء في مسألة الملح ما لا يجوز في غير الملح. اذا لابد في هذه الاصناف من حاجتين لابد من التمايل ولابد من ايه؟ من هاء وهاء. طيب - 00:11:10

اخبرنا ما لك عن موسى ابن ابي تميم عن سعيد ابن يسار عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدينار بالدينار. الدينار بالدينار - 00:11:30

والدرهم لا فضل بينهما. انتبه لا فضل بينهما. اذا التفاضل بين المتشابهات يعد هذا ايه؟ ربا الفضل. ربا الفضل. وهذا حرام الحديث الذي بعد ذلك والحديث السابق حديث صحيح في الصحيح وفي غيره اخبرنا مالك - 00:11:50

الحميد ابن قيس المجاهد عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه انه قال الدينار بالدينار الدرهم بالدرهم لا فضل بينهما هذا

عهد نبي الينا وعهدهنا اليكم. وهذا اسناد جيد. قال الشافعي وروى عثمان بن عفان - 00:12:20

وعبادة ابن الصامت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم النهي عن الزيادة في الذهب بالذهب يدا بيده. لا قال الشافعي وبهذه الأحاديث
نأخذ في تحريم ربا الفضل وقال بمثل معناه الأكابر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:50

واكثر المفتين بالبلدان. يعني اكثر المفتين بالبلدان وكلمة اثر عند الامام الشافعي فيها معنى الاجماع. فيها معنى الاجماع. ولكن الامام
الشافعي لما لم بكل مقالات اهل العلم فانه يتحاشى ان يذكر لفظ الاجماع. اخبرنا سفيان - 00:13:20

اخبارنا سفيان وهو ابن عبيدة عليه رحمة الله انه سمع عبيد الله ابن أبي يزيد يقول سمعت ابن عباس يقول اخبرني اسامة بن زيد ان
النبي صلى الله عليه وعلى - 00:13:50

الله وصحابه وسلم قال انما الربا في النسبة. انما الربا في النسبة. والحديث ايضا عند مسلم والنسياني وآآكلمة انما تفيد الحصر.
والحصر اختصاص ولكن لا يستفاد ان الفضل ليس بربا. او ان يقال بان الربا - 00:14:10

على نوعين ربا فيه المسامحة وربا لا مسامحة فيه. وان الربا الذي لا مسامحة فيه وهو الربا الغليظ ربا النسيم والآخر مسامحة
ويستدل بحديث اسامة ان قال انما الربا في الناس يعني. لا. وانما - 00:14:40

يقصد انما الربا في النسبة اي ان ربا الفضل حرام وربا النسبة حرام ولكن ربا النسي اشد حرمة الى الفضل. لأن المحرمات تتزايد او
تفاضل في حرمتها او وتقابح في حرمتها فالشرك حرام. الشرك حرام. وعقوبة الوالدين حرام - 00:15:00

ولكن ايهما اشد حرمة؟ الشرك. فلو قلت انما الحرام الشرك. هل قول انما الحرام الشرك ينفي الحرمة عن عقوبة الوالدين ها؟ لما اقول
انما الرجل زيد بلد زي المنصورة فيها خمسة مليونبني ادم. اقول انما الرجل زيد. هل معنى ذلك ان كل الناس - 00:15:30

الموجودين في المنصورة ليسوا رجال؟ لا وانما المقصود اني خصمت زيدا بامر قد فرضا فيه عن غيري. كذلك قول النبي صلى الله
عليه وسلم انما الربا في النسبة ليس معناه نفي الربا عن غير - 00:16:00

ولكن يقصد به بان التحريم الاشد انما هو في ماذا؟ في النسبة. يبقى احنا خلصنا دلوقتي الاحاديث المتعلقة بربا الفضل. هنبدأ
نشوف الاحاديث المتعلقة بماذا؟ بربا النسيان او ولنسبيه في اللوب معنى التأخير. صورتها عند العرب اي اني اقترب - 00:16:20

اقترض قرضا والقرض لابد ان يكون لمدة. يا ايها الذين امنوا اذا تدينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه. اذا الدين لابد فيه من حاجتين.
التقدير اثنين الاجل. ولذلك اذا انتفى اي من هذين لا يسمى ذلك ايه؟ دينا. يعني - 00:16:50

اقول لواحد او ما ينفعش اقول مثل واحد هات لي اي مال. فيقول لي خد اي مال فاقول له خد اي مال وما اعرفش واحد قد ايه. اذا
هذه السورة لا تجعل المال المأخذ ايه؟ دينا. لانه لابد ان يكون مقدرا - 00:17:20

هات لي عشر تلاف خمس تلاف الف مية اكتر اقل اذا لابد من التقدير. اثنين لابد من تحديد بعد سنة ست شهور اكتر اقل. لكن ما
ينفعش اقول له خد الف جنيه وآآ - 00:17:40

زي ما تقوم تجيبيهم. ما اجيدهم خالص خلاص. خلاص. فجعل او هذه مقوله تجعل هناك المسامحة. ما تجعلش هناك دين. تاجر هناك
ايه؟ المسامحة. اذا الدين الذي لابد ان يجتهد في آآ قضائه وادائه. نمرة واحد لابد ان يكون مقدرا. اتبين لابد ان يكون ايه -
00:18:00

مؤجلا له ازل. طب جه وقت الاجل؟ ست شهور. هات الفلوس اللي عليك. والله انا اه كنت نفسي اجيء لك الفلوس بس حصل عملية
 gravitational pull on him. اخرت - 00:18:30

ست شهور خلاص اخرت ست شهور بس الالف جنيه بميت جنيه. يعني العشر تلاف جنيه بكم؟ بالف جنيه خلاص ماشي. يبقى اخرني
وايه؟ وازيدك. فلنسي معنى التأخير. قال الله انما النسبة - 00:18:50

زيادة في الكفر يصل به الذين كفروا. فالنسيئ هنا في الاشهر الحرم انهم بياخروا وبيزودوا اجر قرب مزاجهم علشان يزيدنهم وقت
القتال في غير الایه؟ الاشهر الحرم. فيزودوا الایام - 00:19:10

ايام علشان يحاربوا من يريدون دول اهل مكة. يفصلوا يخلوا كل حالة على حسب مزاجهم. فطبعا ده زيادة في الكفر قال الله آآ ان

عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله. يوم خلق - 00:19:30

السماءات والارض منها اربعة حرم. ذلك الدين القيم يبقى فيه هناك اشهر حرم. فما ينفعش ان احنا نلعب في هذه الاشهر ماشي الحال؟ فالناسيا معناه اخبرني انسنتني اخربني وانا ازيدك - 00:19:50

وانا ازيدك. واذا قال الله الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخطبه الشيطان من المس. الالف واللام في الربا يقصد به ربا النسيئة يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا الربا اضعافا مضاعفة. ربا الفضل ليس اضعافا مضاعفة - 00:20:10

اما ايه اللي فيه الاظافر المضاعفة؟ ربا؟ النسيئة. يبقى اضعاف مضاعفة لربا النسيئة. لكن ربا الفاضل هات لي مية جرام دهب عيار كزا وانا هاديك مية وعشرين جرام دهب عيار كذا - 00:20:40

مش الحل؟ ده ربا ليه يا اخوانا؟ ربا الفضل وهو اقل هو حرام. ولكن هو اقل حالا في الحرمة منين؟ من ربا انما الربا في النفس حدث اسامه. قال فاخذ بهذا ابن عباس - 00:21:00

ونفر من اصحابه المكيين وغيرهم. اني اخدوا ان الربا الحرام هو ربا ليه؟ النسيم انما الاخر ليس داخلا تحت هذا النص. قال فقال لي قائله هذا الحديث مخالف للحاديـث قبله. يعني انما الربا في النسيئـة مخالف في الـحاديـث - 00:21:20

الواردة ربا ليه؟ الفضل. قلت قد يحتمل خلافها وموافقتها محتمل يكون مخالف لها ويحتمل يكون موافق له. قال وباي شيء يحتمل موافقـتان؟ طبعـا ده الحوار بين الشافعـية بين رجل اخر. قلت - 00:21:50

قد يكون اسامه بن زيد اللي هو السائل والراوي حديث انما الربا في النسيـع. سمع رسول الله صـلى الله عـلـيه وسلم يـسـأـل عن الصنـفين المـخـتـلـفـين مـثـلـ الـذـهـبـ بـالـوـرـقـ وـالـتـمـرـ بـالـحـنـطـ - 00:22:20

او ما اختلف جنسـه مـتـخـاـضـلاـ يـداـ بـيـدـ فـقـالـ انـماـ الـرـبـاـ فـيـ ايـ الـرـبـاـ الـمـغـلـظـةـ فـيـ النـسـيـئـةـ اوـ تكونـ المسـأـلـةـ سـبـقـتـهـ بـهـذـاـ ايـ يـكـونـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـيـتـكـلمـ فـيـ هـذـهـ المـسـأـلـةـ - 00:22:40

لم يـعـلـمـ السـيـاقـ فـحـضـرـ بـسـ لـيـهـ الجـملـةـ دـيـ اوـ تكونـ المسـأـلـةـ سـبـقـتـهـ بـهـذـاـ وـاـدـرـكـ الـجـوابـ. يـعـنـيـ ماـ حـضـرـ السـيـاقـ الـاـيـهـ؟ـ الـجـزـءـ الـلـيـ هـوـ الـحـتـةـ الـاـخـيـرـةـ بـسـ. فـرـوـيـ الـجـوابـ وـلـمـ يـحـفـظـ المـسـأـلـةـ اوـ شـكـ فـيـهـ. لـاـنـهـ لـيـسـ - 00:23:00

في حديثهما ينفي هذا عن حديث اسامه فاحتمل موافقتها لهذا. فقال الاخ فلم قلت خلافها قلت لان ابن عباس الذي رواه وكان يذهب فيه غير هذا المذهب فيقول لا في بيع يدا بيد انما الربا في النسيـئـةـ. طبعـاـ فـيـ معـنـيـ اـيـهـ؟ـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ. يـعـنـيـ لـوـ فـيـ هـنـاكـ 00:23:20 التفاضل ليس في ذلك اشكال انما الربا في الناس. فقال فـماـ الـحـجـةـ؟ـ انـكـانتـ الـاـحـادـيـثـ قـبـلـهـ مـخـالـفـةـ فـيـ تـرـكـهـ الـىـ غـيرـهـ. فـقـلـتـ لـهـ كـلـ واحدـ مـاـ روـيـ خـلـافـ اـسـامـةـ. وـاـنـ لـمـ يـكـنـ اـشـهـرـ مـنـ حـفـظـ الـحـدـيـثـ منـ - 00:23:50

اسامة فليـسـ بـهـ تـقـصـيرـ حـفـظـهـ وـعـثـمـانـ وـعـبـادـةـ اـشـدـ تـقـدـمـاـ بـالـسـنـ وـالـصـحـبـةـ مـنـ اـسـامـةـ وـابـوـ هـرـيـرـةـ اـصـمـ وـاحـفـظـ مـنـ روـيـ الـحـدـيـثـ فيـ دـهـرـهـ. وـلـمـ كـانـ حـدـيـثـ اـثـنـيـنـ اوـلـىـ فـيـ الـظـاهـرـ بـالـحـفـظـ وـبـانـ يـنـفـيـ عـنـهـ الغـلطـ مـنـ حـدـيـثـ وـاـحـدـ كـانـ حـدـيـثـ الـاـكـثـرـ الـذـيـ هـوـ اـشـبـهـ اـنـ يـكـونـ اوـلـىـ - 00:24:10

الحفظ من حديث من هو احدث منه وكان حديث خمسة اوـلـىـ انـ يـشارـ اليـهـ منـ حـدـيـثـ وـاـحـدـ. يـعـنـيـ عـاـوـزـ يـقـولـ انـ الـاـحـادـيـثـ الـوـارـدـةـ فيـ رـبـاـ فـيـ النـومـ - 00:24:40

لا رـبـاـ الـاـ فـيـ هـذـاـ لـفـظـ وـاـحـدـ. لـفـظـ وـاـحـدـ. فـالـاـكـثـرـ وـالـاحـفـظـ وـالـاعـظـمـ تـقـدـمـاـ فـيـ السـنـ هـاـ كـلـهـ عـلـىـ خـلـافـ لـفـظـ مـيـنـ؟ـ لـفـظـ اـسـامـةـ. فـيـقـدـمـ لـفـظـهـ عـلـىـ لـفـظـ اـيـهـ؟ـ الـلـفـظـ دـهـ مـذـهـبـ قـلـيلـ مشـاهـدـ. اـنـ اـقـولـ كـمـاـ قـالـ الـفـقـهـاءـ بـمـاـ بـدـلـاـ مـنـ اـنـ اـحـنـاـ نـقـولـ اـنـ الـفـاظـ خـمـسـ - 00:25:00

اـكـثـرـ وـاـثـبـتـ وـاسـمـ مـنـ لـغـوـ اـسـامـةـ فـيـقـدـمـهـ عـلـىـ اـبـوـ اـسـامـةـ يـمـكـنـ اـنـ نـقـولـ بـاـنـ الـلـفـظـ لـهـ اـسـامـةـ لـفـظـ صـحـيـحـ وـلـاـ تـنـافـيـ بـيـنـ هـذـهـ الـالـفـاظـ. وـاـنـ قـوـلـهـ اـنـماـ الـرـبـاـ فـيـ النـسـيـئـةـ لـاـ يـعـنـيـ بـاـنـ الـفـضـلـ حـلـالـ. وـاـنـماـ - 00:25:30

لانـ الفـضـلـ حـرـامـ وـلـكـنـ الـحـرـمـةـ الـاـشـدـ فـيـ مـاـذـاـ؟ـ فـيـ النـسـيـئـةـ. وـبـالـتـالـيـ جـمـعـنـاـ هـذـهـ الرـوـاـيـاتـ وـلـمـ نـصـلـ اـلـىـ مـاـ صـارـ الشـافـعـيـ مـنـ تـقـدـيمـ الخـمـسـ عـلـىـ الـوـاحـدـ وـالـلـهـ تـعـالـىـ اـعـلـىـ وـاـعـلـمـ. الـمـتـهـمـيـنـ يـاـ اـخـوـانـاـ الـمـسـأـلـةـ دـيـتـ يـعـنـيـ نـهـاـيـةـ الـمـبـحـثـ - 00:25:50

الـشـافـعـيـ قـدـمـ الـخـمـسـ وـالـاـثـنـيـنـ وـالـاـحـفـظـ عـلـىـ الـوـاحـدـ. مـاشـيـ الـحـالـ؟ـ وـالـاـولـىـ اـنـ يـقـالـ اـنـ لـكـلـ تـصـورـ وـاـنـ الـجـملـةـ الـلـيـ اـنـماـ الـرـبـاـ فـيـ النـسـيـئـةـ

ليس دالة على اباحة رب الفضل كما فهم ابن عباس - [00:26:10](#)
رضي الله تعالى عنه او كما روى اسامة رضي الله تعالى عنه بل يفهم من ذلك بان ربا الفضل حرام وربا النسيئة حرام ولكن لما كان
الظلم في ربا النسيئة وكان الاجحاف في ربا النسيان كان - [00:26:30](#)
في الحرج اشد من ربا الفضل. والله تعالى اعلى واعلم. اه هناك انا قلت عند ذلك ان شاء الله وفي هناك يعني آآ المجلس القادر
سنأخذ نوعا جديدا من الخلاف الواقع بين النصوص - [00:26:50](#) -
[00:27:10](#) -